

لائحة الجمعية العمومية

لائحة الجمعية العمومية

لائحة وصلاحيات الجمعية العمومية لجمعية الغد للشباب بالرياض

· مع مراعاة ما نص عليه النظام واللائحة التنفيذية، تختص الجمعية العمومية العادية بالآتي:

1. دراسة تقرير مراجع الحسابات عن القوائم المالية للسنة المالية المنتهية، واعتمادها بعد مناقشتها.
2. إقرار مشروع الميزانية التقديرية للسنة المالية الجديدة.
3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن اعمال الجمعية ونشاطاتها للسنة المالية المنتهية، والخطة المقترحة للسنة المالية الجديدة، واتخاذ ما تراه في شأنه.
4. إقرار خطة استثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالاته.
5. انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وتجديد مدة عضويتهم، وإبراء ذمة مجلس الإدارة السابق.
6. تعيين محاسب قانوني مرخص له، لمراجعة حسابات الجمعية، وتحديد اتعابه.
7. مخاطبات الوزارة وملاحظاتها على الجمعية أن وجدت.
8. التصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء والبيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك، وتفويض المجلس في استثمار الفائض من أموال الجمعية وإقامة المشروعات الاستثمارية.
9. اية مواضيع أخرى تكون مدرجة على جدول الاعمال.

- مع مراعاة ما نص عليه النظام واللائحة التنفيذية، تختص الجمعية العمومية غير العادية بالآتي:
 1. البت في استقالة أي من أعضاء مجلس الإدارة، أو اسقاط العضوية عنه، وانتخاب من يشغل المراكز الشاغرة في عضوية مجلس الإدارة.
 2. الغاء ما تراه من قرارات مجلس الإدارة.
 3. اقتراح اندماج الجمعية في جمعية أخرى.
 4. إقرار تعديل هذه اللائحة
 5. حل الجمعية اختيارياً.
- تسري قرارات الجمعية العمومية العادية فور صدورها، ولا تسري قرارات الجمعية العمومية غير العادية الا بعد موافقة الوزارة.
- يجب على الجمعية ان تنقيد بنظر الموضوعات المدرجة في جدول اعمالها، ولا يجوز لها ان تنظر في مسائل غير مدرجة فيه.



جمعية الغد للشباب
AlGhad Youth Association